

## قانون رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٣

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية

فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول للبحث عن البترول

وتنميته واستغلاله فى منطقة تنمية أشرفى بخليج السويس

(ج.م.ع.)

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

يُرخص لوزير البترول والثروة المعدنية فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله فى منطقة تنمية أشرفى بخليج السويس، وذلك وفقاً لأحكام الاتفاقية المرافقة والخريطة الملحقة بها .

( المادة الثانية )

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الاتفاقية المرافقة قوة القانون ، وتُنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ١٢ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م ) .

عبد الفتاح السيسى

**اتفاقية التزام**  
**للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله**  
**بين**  
**جمهورية مصر العربية**  
**و**  
**الهيئة المصرية العامة للبترول**  
**في**  
**منطقة تنمية أشرفى**  
**بخليج السويس**  
**ج.م.ع.**

أبرمت هذه الاتفاقية فى يوم من شهر سنة بمعرفة  
وفيما بين:-

**أولاً:** جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى "ج.م.ع.")  
أو "الحكومة") ويمثلها السيد/ وزير البترول والثروة المعدنية بصفته.  
المقر القانوني: ١ أ شارع أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة.

**طرف أول**

**ثانياً:** الهيئة المصرية العامة للبترول وهى شخصية قانونية أنشئت  
بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق  
عليها فيما يلى "الهيئة") ويمثلها السيد/ الرئيس التنفيذي للهيئة المصرية  
العامة للبترول بصفته.

المقر القانوني: شارع ٢٧٠ - الشطر الرابع - المعادى الجديدة - القاهرة.

**طرف ثانى**

## تقهيء

حيث إنه، قد تم إبرام اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله فيما بين حكومة جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أيوك برودكشن بى.فى. وشركة جى.دى. أف سويس أشرفى بى.فى. الصادرة بموجب القانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ فى منطقة تنمية أشرفى بخليج السويس، و

حيث إنه، قد تم اعتماد عقد تنمية أشرفى فى تاريخ ١٩٩٠/٨/٥ وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٤ المعاد إسناؤه للمقاول بموجب القانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥، لينتهى فى ٢٠٢٠/١١/١١، و

حيث إنه اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٠/١١/١٢، فإن منطقة تنمية أشرفى تؤول بالكامل إلى حكومة جمهورية مصر العربية، و

حيث إن الهيئة ترغب فى الاستمرار فى عمليات البحث والتنمية والانتاج فى منطقة تنمية أشرفى، و

حيث إن، مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢١ وفقاً لما عرضته الهيئة المصرية العامة للبترول قد وافق على الآتى:

- استمرار الإنتاج من مناطق التنمية المشار إليها بالمذكرة المعروضة ومن ضمنها منطقة تنمية أشرفى والتي ستنتهى مدتها الكلية خلال العام المالى ٢٠٢٠/٢٠٢١ وذلك من خلال الشركات التابعة للهيئة وتحت إشراف ومسؤولية هيئة البترول مع وضع المخصصات المالية اللازمة لعمليات الإنتاج لحين صدور القانون الخاص بالإسناد مع الحفاظ على كافة حقوق الدولة طبقاً لما هو معمول به فى اتفاقيات الالتزام، و  
حيث إن، الحكومة توافق على قيام الهيئة بالاستمرار فى عمليات البحث والتنمية والإنتاج من المنطقة المذكورة، و

حيث إنه، يجوز لوزير البترول وفقاً للقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ والقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ أن يبرم مع "الهيئة" هذا الاتفاق، و

يعتبر التمهيد السابق، واتفاقية الالتزام الصادرة بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومكملاً ومتمماً لأحكامها.

لذلك، فقد اتفقت الحكومة والهيئة على ما يلي:

### ( المادة الأولى )

يرخص للهيئة المصرية العامة للبترول بالبحث عن البترول وتنميته واستغلاله بمنطقة تنمية أشرفى بخليج السويس الموضحة بالإحداثيات والخريطة المرفقة وذلك بمعرفتها أو من خلال إحدى الشركات التابعة لها، وذلك لمدة عشرين (٢٠) سنة قابلة للتجديد لمدة عشر (١٠) سنوات بناءً على طلب الهيئة وبشرط الحصول على موافقة السيد/وزير البترول والثروة المعدنية، تتحمل الهيئة كافة النفقات وتحصل على الانتاج بالكامل، مع الحفاظ على حق الدولة فيما يخص الاتاوة والضرائب.

### ( المادة الثانية )

يجوز للهيئة التنازل في أي وقت عن كل أو أي جزء من حقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في المنطقة المشار إليها بعاليه لأي شركة أو مؤسسة، بموجب هذا الاتفاق بناءً على طلب الهيئة وبشرط الحصول على موافقة وزير البترول والثروة المعدنية وذلك بشروط يتم الاتفاق عليها في حينه.

### ( المادة الثالثة )

يستمر سريان كافة الإعفاءات والامتيازات والحقوق والالتزامات الواردة بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ في كافة الأعمال المتعلقة بهذه المنطقة لصالح الهيئة المصرية العامة للبترول.

### ( المادة الرابعة )

حررت هذه الاتفاقية من ثلاثة (٣) نسخ يحتفظ الطرف الأول بنسخة واحدة (١) والطرف الثاني بنسختين (٢) من هذه الاتفاقية وذلك للعمل بموجبها عند اللزوم.

### (المادة الخامسة)

أقر الطرفان بأن العنوان قرين كل منهما بصدر هذه الاتفاقية هو المحل المختار لهما وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل تعلن لكل منهما على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بعنوانه بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلات هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

### (المادة السادسة)

لا تكون هذه الاتفاقية ملزمة لأي من طرفيها ما لم وإلى أن يصدر قانون من الجهات المختصة في ج.م.ع. يخول لوزير البترول التوقيع على هذه الاتفاقية ويضفي على هذه الاتفاقية كامل قوة القانون وأثره بغض النظر عن أي تشريع حكومي مخالف لها وبعد توقيع الاتفاقية من الحكومة والهيئة.

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها

السيد الجيولوجي: علاء البطل

بصفته: الرئيس التنفيذي

التوقيع: .....

جمهورية مصر العربية

عنها

معالي السيد المهندس: طارق الملا

بصفته: وزير البترول والثروة المعدنية

التوقيع: .....

التاريخ: .....

## الملحق "أ"

### اتفاقية التزام

للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله

بين

جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

في

منطقة تنمية أشرفى

بخليج السويس

ج. م. ع. ٠٤٠٠

### وصف حدود منطقة الالتزام


ملحق (ب) خريطة توضيحية ومبدئية بمقياس رسم ١ : ١٥٠٠٠٠٠ تبين المنطقة التي تغطيها وتحكمها هذه الاتفاقية.

- تبلغ مساحة المنطقة حوالى خمسة وثلاثون كيلو متر مربع (٣٥ كم<sup>٢</sup>) تقريباً. وهى تتكون من كل أو جزء من قطاعات تنمية أو قطاعات التنمية الكاملة معرفة على شبكة دقيقة واحدة (١) فى دقيقة واحدة (١) من خطوط العرض والطول.

- ومن الملاحظ أن الخطوط التى تحدد المنطقة فى الملحق (ب) ليست سوى خطوط توضيحية ومبدئية فقط وقد لا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقى لتلك القطاعات بالنسبة للآثار والمعالم الجغرافية الموجودة.

نورد فيما يلي جدولاً لإحداثيات النقاط الركنية للمنطقة والذي يعتبر جزءاً من الملحق "أ":

### إحداثيات حدود



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

١٤٧ - ٢٠٢٣/١٢/٣١ - ٢٠٢٣/٢٥٦١٦